

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١١ لسنة ٢٠٠٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٣ بإنشاء جهاز تخطيط الطاقة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٥ لسنة ١٩٩٩ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٦ لسنة ٢٠٠١ :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

تنقل تبعية جهاز تخطيط الطاقة من وزارة الكهرباء والطاقة وكذلك كافة الاختصاصات المخولة له المنصوص عليها بقرار إنشائه إلى وزارة التخطيط .

(المادة الثانية)

تتخذ الإجراءات اللازمة لنقل الاعتمادات المالية المخصصة للجهاز المشار إليه وكذلك أصوله وحقوقه والالتزاماته إلى وزارة التخطيط .

(المادة الثالثة)

يستمر العاملون بجهاز تخطيط الطاقة بذات أوضاعهم الوظيفية كما يحتفظون بصفة شخصية بما يحصلون عليه من أجور وبدلات وإجازات ومزايا نقدية وعينية وتعربيضات ولو كانت تزيد على ما يستحقونه طبقاً لأى أنظمة جديدة دون أن يؤثر ذلك على ما يستحقونه مستقبلاً من علاوات أو مزايا .

وتتخذ الإجراءات اللازمة لنقل العاملين المذكورين بذات أوضاعهم الوظيفية الحالية بعد الاتفاق مع الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة .

(المادة الرابعة)

يلغى كل ما يخالف هذا القرار من أحكام .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ شوال سنة ١٤٢٤ هـ .

(الموافق أول ديسمبر سنة ٢٠٠٣ م) .

حسني مبارك